

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

16884 - عن الشعبي قال : قال عمر : ليس على عربي ملك ولسنا بنازعين من يد أحد شيئاً أسلم عليه ولكننا نقومهم الملة (الملة : الدية وجمعها ملل . قال الأزهري : كان أهل الجاهلية يطأون الإمام ويلدن لهم فكانوا ينسبون إلى آبائهم وهم عرب فرأى عمر أن يردهم على آبائهم فيعتقون ويأخذ من آبائهم لمواليهم عن كل واحد خمسا من الإبل .

وقيل : أراد من سبي من العرب في الجاهلية وأدركه الإسلام وهو عند من سباه أن يرده حراً إلى نسبه وتكون عليه قيمته لمن سباه خمسا من الإبل . النهاية (4 / 361) ب (على آبائهم خمسا من الإبل .

(عب) وأبو عبيد في الأموال وابن راهويه (هق)